

## (المادة الثانية)

رغبة من الطرفين في زيادة الروابط بين الجامعات والمؤسسات التعليمية وغيرها في البلدين ، سيقومان طبقاً لامكانياتهما ورغباتهما وبالاتفاق بين الحكومتين :

- (أ) تبادل أساتذة الجامعات والمعاهد العليا ، وتبادل الخبراء والباحثين في مجالات الثقافة والتعلم والعلوم والدين والتدريب .
- (ب) تبادل الطلبة ، وكلما أمكن ، تبادل المنح الدراسية ومنع البحث للطلبة والحربيين الذين لديهم رغبة في استكمال أو إنهاء دراستهم .
- (ج) تدريب رعايا كل دولة في مؤسسات الدولة الأخرى .
- (د) تبادل العلماء والتقنيين والأطباء الأخصائيين وغيرهم .

## (المادة الثالثة)

يعلم الطرفان على تسهيل التبادل في المجالات الآتية :

- (أ) تبادل الأفلام ، المواد الإذاعية ، الكتب والمطبوعات الأخرى الثقافية والتربوية والدينية والعلمية .
- (ب) تشريف المعارض ، والأعمال الفنية .
- (ج) تشريف زيارات الصحفيين والكتاب والفنانين والموسيقيين والأساتذة .

## (المادة الرابعة)

يبذل كل من الطرفين المتعاقدين جهوده كلما أمكن ، لتنمية الصدقة المتبادلة بين شباب البلدين عن طريق :

- (أ) زيارات الرياضيين والفرق الرياضية وتنظيم المسابقات الرياضية .
- (ب) تبادل المدربين والخبراء في مجالات الرياضة .
- (ج) زيارات المسؤولين الرياضيين للاطلاع على التدريب وتطور الأنشطة الرياضية في البلدين .

## (المادة الخامسة)

يبذل الطرفان المتعاقدين جهودهما لتنمية تبادل زيارات كبار المسؤولين عن الشؤون الدينية ، الفلسفية والفقيرين بين المؤسسات الإسلامية في كلا البلدين .

## (المادة السادسة)

يمكن لكل من الطرفين المتعاقدين بحث واتخاذ خطوات للاعراف بعض الدبلومات التي تمنحها الجامعات والمؤسسات التربوية الحكومية في البلد الآخر .

## (المادة السابعة)

يقدم كل من الطرفين المتعاقدين ، إذا أمكن ، لمواطني البلد الآخر التسهيلات للتعرف على المؤسسات المشار إليها في هذا الإتفاق

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٣ لسنة ١٩٧٧

بشأن المأتفقة على الإتفاق الثقافي والعلمي بين حكومتي جمهورية مصر العربية ومالزيا الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/١/٨

رئيس الجمهورية

بعد الاملاع على الدستور ،

قرر :

## (مادة وحيدة)

ووقع على الإتفاق الثقافي والعلمي بين حكومتي جمهورية مصر العربية ومالزيا الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/١/٨ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

من رئيس الجمهورية في ٢٥ دبيع الأول سنة ١٣٩٧ (١٥ مارس سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

## اتفاق

## تعاون ثقافي وعلمي

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة ماليزيا

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة ماليزيا — قد راجعنا الإتفاق الثقافي المبرم بينهما في ١١ نوفمبر ١٩٦٥ ، قد تأكدا من ضرورة تطوير ذلك الإتفاق لربطه أكثر بالظروف والمتغيرات الراهنة ، ورغبة منها في زيادة تعميق روابط الصداقة القائمة بين الدولتين الإسلاميةين ، وأصراها منها بالمل kaps المشتركة التي تجم عن زيادة التفاهم بين الشعبين المصري والماليزي من خلال التعاون الثقافي والعلمي .

وتؤكدنا منها لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وإيمانهما بأهداف منظمة الأمم المتحدة للتربيـة والعلوم والثقافة ورغبة منها في تنمية أونـق للروابـط بينـها من خـلال التعاون في مجالـات الثقـافة والـدين والـتعلـيم والـعلوم والـفنـون اـنـقاـضا علىـ ما يـجلـى كـأسـاسـ للـتعاونـ بينـهاـ فيـ تلكـ المجالـاتـ .

## (المادة الأولى)

يـبذلـ الـطـرفـانـ جـهـودـهـاـ لـتـقوـيـةـ صـلاتـهـماـ وـتـعرـيفـ شـعـوبـهـماـ بـثقـافـةـ الآـخـرـ ،ـ منـ خـلـالـ تـشـجـيعـ زـيـارـاتـ وـفـودـ ثـقـافـيـةـ وـتـعلـيمـيـةـ وـعـلـمـيـةـ وـرـياـضـيـةـ كـلـماـ أـمـكـنـ ذـلـكـ .ـ

## وزارة الخارجية

### قرار

#### نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٢٣ لسنة ١٩٧٧ بشأن الموافقة على الاتفاق الثقافي والعلمي بين حكومتي جمهورية مصر العربية ومايلزيا الموقع عليه في القاهرة بتاريخ ١٨/١/١٩٧٧؛  
ومن تصديق السيد رئيس جمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٠/٢/١٩٧٧؛  
ومن تصديق السيد رئيس جمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٣/٦/١٩٧٧؛  
ومن تصديق السيد رئيس جمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٥/٦/١٩٧٧ (١٢ يوليه سنة ١٩٧٧)؛

#### قرر :

مادة وجيدة - ينشر في الجريدة الرسمية للاتفاق الثقافي والعلمي بين حكومتي جمهورية مصر العربية ومايلزيا الموقع عليه في القاهرة بتاريخ ١٨/١/١٩٧٧؛  
ويعمل به اعتباراً من ٢٣/٦/١٩٧٧.

تحرير في ٢٥ ربى سنة ١٢٩٧ (١٢ يوليه سنة ١٩٧٧)

إسماعيل فهمي

#### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٢ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدبلوميين وبالأديان المسروحة بها في البلاد والقوانين المعده له؛

#### قرر :

#### ( المادة الأولى )

الترخيص لطائفة الأقباط الانجليزيين بإقامة كنيسة الأخوة المرحبيين بقريه كوم سعده مركز البدارى محافظة أسيوط، ملقطة الأرض الموضحة بالرسم المرافق

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسه الجمهورية في ١٦ شعبان سنة ١٢٩٧ (أول أغسطس سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

#### ( المادة الثالثة )

يبتدىء كل من الطرفين المتعاقدين جهوده لتنمية وروابط الصداقة القائمة بين البلدين عن طريق تشجيع التعاون في المجالات الأخرى التي يتفق عليها بينهما.

#### ( المادة الرابعة )

يعلم الطرفان المتعاقدان على تنفيذ الانشطة المتصوص إليها في الاتفاق الحالى على أساس مبادئ المعاملة بالمثل وطبقاً للقواعد المعول بها في كل من البلدين.

#### ( المادة الخامسة )

يم الاتصال بين الطرفين المتعاقدين بالطرق الدبلوماسية ويستشير كل منهما الآخر كلما استدعى الأمر وذلك بعرض الاتفاق على المسائل المتعلقة بتنفيذ هذا الاتفاق.

#### ( المادة السادسة عشرة )

يصبح هذا الاتفاق سارياً بصفة مؤقتة من تاريخ التوقيع عليه، ويبلغ كل طرف الطرف الآخر بواسطة تبادل المذكرات بالطرق الدبلوماسية بخاتم الإجراءات الدستورية الازمة لتنفيذ هذا الاتفاق.

يكون هذا الاتفاق سارياً المفعول بصفة نهائية من تاريخ تبادل آخر هذه المذكرات.

وتكون مدة صلاحية هذا الاتفاق حس سنوات من تاريخ التوقيع عليه، وتحدد تلقائياً لفترات متالية كل منها لمدة عام ما لم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر كتابة برغبته في إنهاء الاتفاق قبل ستة أشهر من تاريخ إنتهاء العمل بالإتفاق.

واشهدنا تقدم وقع هذا الاتفاق المفوضين الذين مهد إلى كل منهما بصفة رسمية التوقيع نيابة عن حكومتهما حرر من نسختين أصلتين كل بالبرية والماليزية والإنجليزية وفي حالة الاختلاف في التفسير يرجع إلى النص الإنجليزي.

حرر في القاهرة يوم السبت الموافق ٨ يناير ١٩٧٧

عن حكومة

مايلزيا

داتو حسين عون

رئيس الوزراء

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

ملاوح سالم

رئيس الوزراء